

المادة الثالثة:

للجمعية شخصيتها الاعتبارية، ويمثلها رئيس مجلس الإدارة حسب اختصاصاته الواردة في هذه المائحة، ويجوز بقرار من الجمعية العمومية تفويضه فيما يزيد على ذلك.

المادة الرابعة:

يكون نطاق خدمات الجمعية خميس مشيط والقرى والهجر التابعة لها

ويبكون مقرها الرئيسي خميس مشيط

الفصل الثاني
الأهداف والإشراف

المادة الخامسة:

تهدف الجمعية إلى تحقيق الآتي:

وصف الهدف **مسلسل الهدف**

١	تنوعية الأسرة وتأهيلها في مجال العلاقات الزوجية مع التركيز على المقبولين على الزواج من الجنسين.
٢	الإسهام في توثيق العلاقة بين أفراد الأسرة وتنمية مهارات الحوار والاتصال وأاليات حل المشكلات.
٣	غرس أسس التعامل السليم مع الأبناء وذوي الاحتياجات الخاصة (مشلولين، معوقين، منحرفين أو مهددين بالأنحراف... الخ).
٤	الاهتمام بتدريب وتطوير الأسرة بمختلف أفرادها للتأقلم مع الحياة العصرية ومواجهة أزماتها بالطرق السليمة.
٥	الاهتمام ببرامج التأهيل والتدريب للشباب والفتيات لإعدادهم للمستقبل.
٦	إيجاد وسائل عملية لمساعدة في التوفيق بين الراغبين في الزواج بوسائل عصرية وآمنة.
٧	المساهمة في حل المشكلات والخلافات الأسرية التي قد تحدث بين أفراد الأسرة والعمل على تحقيق الاستقرار فيها.
٨	التوعية بالآثار السلبية للطلاق في المجتمع السعودي.
٩	دعم وموازنة الأرامل والمطلقات والعمل على توفير الفرص والبدائل المناسبة لهن وإعادة تأهيلهن اجتماعياً ووظيفياً.
١٠	الاهتمام بأطفال الأسر ذات الظروف الخاصة (طلاق الزوجين، وفاة الأبوين أو أحدهما،...) وتوفير البرامج المناسبة لدعمهم والعناية بهم.
١١	العمل على توفير برامج التأهيل الاجتماعي والاقتصادي للجنسين بما يحقق الرقي المادي والاستقرار الاجتماعي.
١٢	إجراء الدراسات الاجتماعية والمسوح الميدانية للوصول إلى حلول وبرامج عملية للمشكلات والمخاطر التي قد تواجهها الأسرة.
١٣	أي مجالات أخرى تؤدي إلى ترابط الأسرة وتأهيلها ونمائها وذلك بالتنسيق مع جهة الاختصاص في وزارة الشؤون الاجتماعية.

